




الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

FCCC/SB/1999/6  
6 October 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية

### بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الحادية عشرة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الحادية عشرة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

### بناء القدرات

#### خطة من أجل تيسير بناء القدرات المتصلة بالآليات بموجب

المقرر ٧/م أ-٤

#### مذكرة من إعداد الأمانة

#### المحتويات

##### الفقرات الصفحة

٣ ٦-١ ..... أولا - مقدمة

٣ ٢-١ ..... ألف - الولاية

٣ ٥-٣ ..... باء - نطاق المذكرة

## المحتويات (تابع)

### الفقرات الصفحة

			أولاً - (تابع)
٤	٦	..... الإجراءات المقترحة.....	جيم -
٥	٢٣-٧	..... تحديد الاحتياجات.....	ثانيا -
٦	١٧-١٤	..... الاحتياجات المتصلة بآلية التنمية النظيفة.....	ألف -
٨	١٨	..... الاحتياجات المتصلة بالمشاريع المنشأة بموجب المادة ٦ .....	باء -
٨	١٩	..... الاحتياجات المتصلة بالاتجار في الانبعاثات بموجب المادة ١٧ ..	جيم -
٩	٢٣-٢٠	..... الخيارات المتصلة بتحديد الاحتياجات الأخرى.....	DAL -
١٠	٣٢-٢٤	..... طرائق بناء القدرات .....	ثالثا -
١٠	٢٨-٢٥	..... الجهات الفاعلة.....	ألف -
١١	٣٢-٢٩	..... أساليب تيسير بناء القدرات والتنسيق بينها .....	باء -

### المرفق

١٣	..... أنشطة المنظمات .....
----	----------------------------

## أولاً - مقدمة

### الف - الولاية

١- طلب مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة إلى الأمانة "أن تُعد، من أجل نظر الهيئتين الفرعيتين في دورتهما العاشرة، خطة من أجل تيسير بناء القدرات لصالح الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما من بينها الدول الجزرية الصغيرة وأقل البلدان نمواً، في مجال أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، ومن أجل تيسير اشتراك الأطراف ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الآليات الأخرى" (المقرر ٧/م أ-٤ ، الفقرة ٤)(١).

٢- وكان هذا الطلب أحد عناصر المقرر قيد البحث الذي وضع برنامج عمل بشأن الآليات، بما في ذلك قائمة من العناصر، للاضطلاع بها مع إيلاء الأولوية لآلية التنمية النظيفة، وبغية اتخاذ مقررات بشأن جميع الآليات المنصوص عليها في المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو في دورته السادسة بما في ذلك، حسبما يكون مناسباً، التوصيات التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى (المقرر ٧/م أ-٤ ، الفقرة ١). ونظرت الهيئة الفرعية في دورتها العاشرة في إطار أولي لخطة من أجل تيسير بناء القدرات (FCCC/SB/1999/4).

### باء - نطاق المذكورة

٣- تحتوي هذه الوثيقة على العناصر الالزامية لوضع خطة منقحة من أجل تيسير بناء القدرات المتصلة بالآليات، وتقدم خيارات للتنسيق والتوجيه، تلبية لطلب الهيئة الفرعية في دورتها العاشرة(٢). وتستند هذه الوثيقة على الآراء التي أعربت عنها الأطراف في الدورة العاشرة للهيئة الفرعية وعلى المذكرات التي وردت بعد ذلك فيما يتعلق بالآليات(٣) من كل من أستراليا، وأوزبكستان، والجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وسويسرا، ومجموعة الـ ٧٧ والصين، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية. وترتدى هذه المذكرات في الوثائق

. FCCC/SB/1999/MISC.11 FCCC/SB/1999/MISC.9

---

(١) للاطلاع على النصوص الكاملة للمقررات التي اعتمدتها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، انظر الوثيقة ١ FCCC/CP/1998/16/Add.1

(٢) FCCC/SBSTA/1999/6 ، الفقرة ٩٤ (و).

(٣) تردد المذكرات المتعلقة بموضوع "مساهمة المشاريع في بناء القدرات المؤسسية للأطراف وتعزيزها، ولا سيما الأطراف المضيفة"، والمقدمة في سياق استعراض الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، في الوثيقة ٥ FCCC/SB/1999/5.

- ٤ - وعلاوة على المقدمة، تتكون هذه الوثيقة من جزأين ومرفق. وترد في الجزأين الثاني والثالث الاحتياجات وطرائق بناء القدرات المشار إليها في المذكرات المقدمة من الأطراف، وخيارات للتوجيه والتسيق. ويحتوي المرفق على موجز للمعلومات التي وردت من المنظمات التي تضطلع حالياً بأنشطة ذات صلة ببناء القدرات والتي استجابت للدعوة الموجهة إليها من الهيئتين الفرعيتين. وفي هذا السياق، يُسترعي نظر الأطراف أيضاً إلى المعلومات التي وردت في الوثيقة التي صدرت بشأن المشروع المقترن من بعض وكالات الأمم المتحدة بشأن توفير الدعم لبناء القدرات المتعلقة بالآلية التنمية النظيفة (FCCC/SBSTA/1999/INF.8)<sup>(٤)</sup>. وترد إشارة إلى هذه الوثيقة في إطار البند ١١(ب) من جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وقد تشكل مدخلاً مفيدةً للنظر في بناء القدرات، أي في إطار البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت لكلاً الهيئتين الفرعيتين.

- ٥ - وقد ترغب الأطراف أيضاً في النظر في النسخة ١١/١٩٩٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1999 التي تحتوي على معلومات بشأن احتياجات بناء القدرات المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا لصالح البلدان الأفريقية، بما في ذلك بعض العناصر المماثلة للاقتراحات الواردة في هذه المذكرة. وقد ترغب أيضاً في النظر في الخبرات التي اكتسبتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية من الدراسة الاستقصائية التي أجرتها الأمانة للمعلومات المتعلقة بالเทคโนโลยجيا في البلدان النامية (FCCC/SBSTA/1998/INF.5) والمعلومات المتعلقة بمراكيز وشبكات المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا الواردة في النسخة ٢/١٩٩٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1998/INF.2.

#### **جيم - الإجراءات المقترحة**

- ٦ - فيما يتعلق بالإجراءات المقترحة من الهيئتين الفرعيتين، قد ترغب الأطراف في النظر في الآراء والمقترنات الواردة في هذه الوثيقة، وأن تقدم توجيهات بشأن ما يلي:

(أ) إدماج بناء القدرات المتصلة بالآليات في نهج متكامل لبناء القدرات بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(ب) إجراءات لتحديد احتياجات بناء القدرات بمزيد من الدقة؛

(ج) المجالات ذات الأولوية لبناء القدرات ودور الجهات الفاعلة المختلفة بشأنها؛

(د) الحاجة إلى النظر إلى مزيد من التوجيه لمرفق البيئة العالمية؛

---

(٤) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، بتسيق من الأمانة.

(ه) المزيد من العمل من جانب الأمانة لتسهيل بناء القدرات المتصلة بالآليات، مع مراعاة الاحتياج إلى تمويل إضافي.

## ثانياً - تحديد الاحتياجات

-٧ ترى الأطراف أن بناء القدرات بصورة مناسبة هو الأساس في تعزيز التعاون الدولي للاستجابة لتحديات تغير المناخ. ودعت الأطراف عموماً إلى إيجاد نهج متكامل لبناء القدرات في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو ولاحظت إمكانية أن تكون المعرف والمهارات ذات صلة بالعديد من المجالات المحددة، في جملة أمور، في خطة عمل بوينس آيرس (المقرر ١/م٤). ويمكن أن تعتمد الجهد التي سيتم الاضطلاع بها في إطار الاتفاقية على هذه المهارات والمعرف (مثل برنامج التدريب بشأن اتفاقية المناخ، والعمل المنهجي والأنشطة المتصلين بنقل التكنولوجيا والدرأة الفنية).

-٨ وأكّدت الأطراف عموماً على ضرورة تحديد احتياجات بناء القدرات بحسب البلدان الأطراف المتلقية من أجل ضمان تأييد المساعدة التي سيتم تقديمها تأييداً كاملاً، وتركيزها بدقة، والمشاركة فيها بصورة فعالة. ونظراً لاحتمال تغير الاحتياجات مع الزمن، سيلزم تقييم الاحتياجات دوريًا، وتكييف خدمات بناء القدرات المعروضة بما يتفق مع نتيجة التقييم.

-٩ وأشارت مجموعة الـ ٧٧ والصين إلى مجالات ذات أولوية لقضايا متعددة، خاصة فيما يتعلق بآلية التنمية النظيفة. وأكّدت المجموعة على أنه ينبغي أن يكون بناء القدرات لصالح البلدان النامية ومن جانبها، وعلى أنه ينبغي أن يكون تنفيذ بناء القدرات في سياق الاتفاقية وبما يتفق مع التوجيهات المتعلقة بالعملية الحكومية الدولية. واعتبرت بناء القدرات، بما في ذلك التعليم، وتوسيع الجماهير، والبحوث شرطاً لازماً لمشاركة البلدان النامية بصورة فعالة في الأنشطة المتعلقة بتغيير المناخ.

-١٠ ورأى الأطراف أن الإطار الأولي لتسهيل بناء القدرات المتصلة بالآليات الذي ورد في الوثيقة FCCC/SB/1999/4 يعتبر مفيداً لوضع نهج نظامي. بيد أنه سيلزم تطبيقه وتكييفه بما يتفق مع الظروف الخاصة بكل طرف، إذا رغب في ذلك.

-١١ ويراعي الإطار، الذي يرد في الجدول أدناه، التعليقات المقدمة من الأطراف ويقدم نهجاً هيكلياً لبناء القدرات المتصلة بالآليات عن طريق الرابط بين المجالات الرئيسية لاحتياجات والجهات الفاعلة المحتملة، أولاً على المستوى الوطني، ولكن أيضاً على المستويات دون الإقليمي والإقليمي والدولي. ويمكن أن تشمل المجالات الرئيسية التي قد تنشأ فيها احتياجات أثناء تصميم الآليات وتطويرها وتشغيلها ما يلي: ١' إثارة الوعي، بما في ذلك الوصول إلى المعلومات ونشرها؛ و ٢' توفير الدعم لبلورة خيارات التصميم المتعلقة بكل آلية من الآليات؛ و ٣' بناء القدرات التشغيلية المنحى من أجل الدخول في مرحلة التشغيل والتنفيذ وكذلك من أجل عملية الاستعراض. وسيتوقف مدى

مشاركة الجهات الفاعلة المختلفة، مثل أصحاب المصالح في الحكومات المركزية أو المحلية أو مجتمعات قطاع الأعمال والمنظمات غير الحكومية على الاستراتيجيات والأولويات الوطنية وكذلك على الأحكام التي قد يُتفق عليها بين الأطراف لكل آلية من الآليات. وقد تشمل الجهات الفاعلة المحتملة الأخرى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية دون الإقليمية والإقليمية فضلاً عن المجتمع الدولي. ويمكن للمجتمع الدولي أن يقدم الدعم فيما يتعلق بمسائل محددة وفقاً للأولويات التي تقررها العملية الحكومية الدولية.

### الجدول - إطار من أجل بناء القدرات المتصلة بالآليات

المجتمع الدولي	<u>دون الإقليمية والإقليمية</u>	<u>الوطنية</u>	<u>الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول الحكومية</u>	الجهات الفاعلة
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	المنظمات الحكومية الدولية	الأطراف المدرجة في المرفق الأول الحكومية	- المركزية - المحلية	مجالات الحاجات المحتملة
الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة	المنظمات غير الحكومية الحكومية	المنظمات غير الحكومية (قطاع الأعمال، إلخ.)	- المنظمات غير الحكومية (قطاع الأعمال، إلخ.)	إشارة الوعي
المنظمات الحكومية الدولية				بلورة الخيارات
المنظمات غير الحكومية				التنفيذ
				دخول مرحلة التشغيل
				الاستعراض

١٢ - وإذا رغبت الأطراف في وضع خطط أكثر تفصيلاً من أجل تيسير بناء القدرات على المستويات الوطنية ودون الإقليمي والعالمي فإنه سيلزم المزيد من التدقيق ومن التوسيع في العناصر الواردة في هذا الإطار.

١٣ - وبينما لم يقدم أي طرف قائمة باحتياجاته المحددة لبناء القدرات، أشارت المذكرات بصورة عامة إلى المجالات أو الاحتياجات التي تتسم بالأولوية. وترد في الفروع الثلاثة التالية المدخلات التي وردت بشأن المواد ١٢ و ٦ و ١٧ من بروتوكول كيوتو، أي احتياجات بناء القدرات المتصلة بآلية التنمية النظيفة، والمشاريع المنشأة بموجب المادة ٦، والاتجار في الانبعاثات.

### ألف - الاحتياجات المتصلة بآلية التنمية النظيفة

٤ - لاحظت مجموعة الـ ٧٧ والصين أن من بين العناصر التي تعرقل المشاركة الفعالة للبلدان النامية في آلية التنمية النظيفة الافتقار إلى '١' الوصول إلى التكنولوجيات والمعارف اللازمة، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات؛ و '٢' المؤسسات المناسبة؛ و '٣' الموارد المالية، بما في ذلك المشاركة في المجتمعات وحلقات العمل واللحاقات

الدراسية؛ و٤ محفل منتظم لتبادل المعلومات وتطوير الموقف فيما بين البلدان النامية. وأكدت المجموعة أيضاً على ضرورة النظر إلى بناء القدرات كعملية مستمرة تهدف إلى تعزيز المؤسسات مثل جهات الوصل الوطنية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، السلطات الوطنية المختصة بتناول أنشطة تغير المناخ، والجامعات، والمؤسسات دون الإقليمية والإقليمية، فضلاً عن تنمية الموارد البشرية. وأشارت أطراف أخرى علاوة على ذلك إلى ضرورة تعزيز المؤسسات الوطنية وبوجه خاص إلى ضرورة وجود "نافذة وحيدة" مثل مكتب للتنسيق الوطني و/أو جهة وصل وطنية.

- ١٥ وتقديم القائمة التالية - بدون ترتيب معين - المجالات التي يلزم بشأنها، وفقاً للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، بناء القدرات المؤسسية والتكنولوجية على سبيل الأولوية:

- (أ) إقامة الروابط المؤسسية الالازمة لتنفيذ آلية التنمية النظيفة؛
- (ب) تحديد المشاريع وصياغتها وتصميمها بما في ذلك، خاصة، وضع خطوط الأساس الالازمة لها؛
- (ج) وضع معايير فيما يتعلق بأهلية المشاريع (بما في ذلك مؤشرات التنمية المستدامة، مثل المعايير المتعلقة بالتكيف)؛
- (د) إجراءات لرصد أنشطة المشاريع، والتحقق منها، ومراجعة حساباتها، واعتمادها؛
- (ه) المهارات التفاوضية المتعلقة بالمشروع؛
- (و) المشاريع البيانية لآلية التنمية النظيفة لتعزيز بناء القدرات ("التعلم بالعمل")، بما في ذلك تقييم التكاليف والمخاطر (الطويلة الأجل والقصيرة الأجل)؛
- (ز) احتياز البيانات وتقاسمها؛
- (ح) تحديد التكنولوجيات واستيعابها، بما في ذلك قدرة القطاع الخاص على تقييم تكاليفها ومنافعها؛
- (ط) زيادة التوعية البيئية و"التقيف المناخي" للجمهور، بما في ذلك نشر المعلومات باللغات الوطنية خاصة في المناطق التي تعتبر قابلة للتتأثر بتغير المناخ؛ والموارد المالية المحدودة لخفيف تأثير مناخي معين و/أو سياسات التكيف؛ والمنافع المحتملة للآليات)؛

(ي) تطوير و/أو تعزيز الخبرات المتعلقة بالسياسات الرامية إلى ربط الاستراتيجيات والخطط بتحاليل اقتصادية ومالية واقعية.

- ١٦ وأكّدت مجموعة الـ ٧٧ والصين على ضرورة معالجة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً الأطراف خاصة من حيث تحديد ما يلزمها من تكنولوجيات ومن حيث بناء القدرات. وينبغي أن تهدف الجهود الرامية إلى بناء القدرات إلى تعزيز الخبرة الذاتية في مجال تحديد الاحتياجات التكنولوجية والمساعدة على تعزيز القدرة على استيعاب التكنولوجيات. ويلزم أيضاً مساعدة أقل البلدان نمواً الأطراف على بناء القدرات من أجل رصد الانبعاثات والإبلاغ عنها والتحقق منها، ومن أجل اختيار أنشطة المشاريع التابعة لآلية التنمية النظيفة وتصميمها وتقييمها.

- ١٧ وأكّدت الأطراف المدرجة في المرفق الثاني على أنه ينبغي أن يكون الهدف من بناء القدرات هو تمكين البلدان النامية من تحديد المشاريع التابعة لآلية التنمية النظيفة واجذابها واستضافتها وإتمامها بنجاح بالاشتراك مع الأطراف المعونة. وأشارت أيضاً إلى ضرورة تطوير المعارف والقدرات المؤسسية من أجل '١' تحديد العقبات التي تعرقل تنفيذ المشاريع التابعة لآلية التنمية النظيفة؛ و'٢' استبطاط الوسائل والسياسات المؤدية إلى التغلب على هذه العقبات؛ و'٣' اتخاذ الخطوات الالزامية لتنفيذ المشاريع مثل السياسات والاستراتيجيات التنفيذية التي يمكن في سياقها تنفيذ المشاريع المحتملة.

#### باء - الاحتياجات المتصلة بالمشاريع المنشأة بموجب المادة ٦

- ١٨ لاحظ عدد من الأطراف احتمال أن تكون احتياجات بناء القدرات المتصلة بالمشاريع المنشأة بموجب المادة ٦ واحتياجات آلية التنمية النظيفة مشابهة في نواحي كثيرة، خاصة فيما يتعلق بالموارد المؤسسية والتقنية والبشرية الالزامية للسيطرة على الجوانب المتعلقة بدورة المشروع الذي ينفذ تنفيذاً مشتركاً مع الشركاء. وأشار أيضاً خبراء من أطراف تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى الاحتياجات المدرجة تحت البنود من (أ) إلى (ي) من الفقرة ١٥ أعلاه (على نحو ما ورد في التقرير المقدم من طرف مدرج في المرفق الأول، بناء على النتائج الأولية لتحليل يشمل الاتحاد الروسي، وأوزبكستان، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا).

#### جيم - الاحتياجات المتصلة بالتجار في الانبعاثات بموجب المادة ١٧

- ١٩ قدمت بعض الأطراف المدرجة في المرفق الثاني مدخلات بشأن الاحتياجات المتصلة بالتجار في الانبعاثات بموجب المادة ١٧، طبقاً لوجهة نظرها. فينبغي العمل على حصول البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على المعارف المؤسسية والمعلومات الالزامية للامتثال للمادتين ٥ و ٧ من بروتوكول كيوتو، ولوضع سياسات ومناهج لمشاركةتها فعلياً في الاتجار في الانبعاثات. وينبغي، في جملة أمور، معالجة القضايا الرئيسية التالية: '١' تحديد احتياجات بناء القدرات المتعلقة ببلدان معينة وتحليلها؛ و'٢' المساعدة في إعداد البلاغات والنظم الوطنية، بما في ذلك قوائم الجرد والسجلات الوطنية؛ و'٣' المعلومات المتعلقة بتشغيل نظم الاتجار ونماذج محتملة لنظم الاتجار في

الانبعاثات؛ و٤ الوصول إلى مصادر المعلومات وتعزيز القدرة المؤسسية لإمكان وضع سياسات بشأن الاتجار في الانبعاثات.

#### **دال - الخيارات المتصلة بتحديد الاحتياجات الأخرى**

-٢٠ تضمنت الخيارات التي أشارت إليها الأطراف لتقدير الاحتياجات الأخرى لبناء القدرات استخدام الاستعراضات المتمحمة للبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والنظر في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. ويمكن استخدام الاستعراضات لتقدير النظم الحالية لقوائم الجرد وتحديد احتياجات الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في ضوء القياسات المقبالة ومتطلبات الإبلاغ عن الاتجار في الانبعاثات. كذلك قد يحدد النظر في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول الاحتياجات التقنية والمؤسسية المتعلقة بتطوير آلية التنمية النظيفة وتقييمها (مثل الخبرة اللازمة لوضع خطوط الأساس وتقييمها، وإنشاء أو تعزيز جهات الوصل أو مكاتب تغير المناخ الوطنية).

-٢١ واقتصرت الأطراف أيضاً تحديد المزيد من الاحتياجات عن طريق دراسة استقصائية (استبيان)، ومشاورات غير رسمية، ومذكرات تقدمها الأطراف، وحلقات عمل من أجل ضمان الحصول على معلومات بشأن بناء القدرات وتجميعها ونشرها بانتظام. وسيلزم أن تراعي الجهات التي ستنفذ هذه المهام المعلومات القائمة مثل المعلومات المستمدّة من المشاريع المنفذة مشتركة في إطار المرحلة التجريبية ومرفق البيئة العالمية وأن تتجنب ازدواج الجهود.

-٢٢ وإذا رغبت الأطراف في إجراء دراسة استقصائية - تضطلع بها الأمانة أو منظمة أخرى، حسب الاقتضاء - سيلزم تحديد إطار زمني مناسب لوضع الاستبيان واختباره، ولجمع النتائج وتحليلها. وسيلزم أيضاً أن تناح الموارد المناسبة وموارد إضافية.

-٢٣ وسيلزم أن تقوم الدراسة الاستقصائية، في جملة أمور، على الاعتبارات التالية: ١' مراعاة توجيهات الهيئتين الفرعيتين المتعلقة بال المجالات ذات الأولوية التي ينبغي أن تشملها الدراسة الاستقصائية؛ و٢' تقييم الأنشطة المقررة والجارية والمنتهية لبناء القدرات المتصلة بالآليات؛ و٣' توفير الفرصة لمعرفة الخبرات الوطنية والخبراء الوطنيين؛ و٤' تحديد الاحتياجات الخارجية عن المجالات ذات الأولوية؛ و٥' إبراز الفجوات؛ و٦' الحصول على تعليقات من الأطراف بشأن مدى ملاءمة الاستبيان لتقدير احتياجاتها ومقترنات لمزيد من التحسين. ولقليل الوقت والموارد اللازمين لتنفيذ الدراسة الاستقصائية إلى أدنى حد ممكن، يمكن إجراء الدراسة، كلما أتيح ذلك، بالوسائل الإلكترونية، وعند الإمكان مباشرة عن طريق الإنترنت. وعلاوة على الدراسة الاستقصائية الأولية، يمكن بعد ذلك تقييم نتائج بناء القدرات والاحتياجات المتبقية الظاهرة مباشرة عن طريق الإنترنت وغيره من الوسائل

الإلكترونية. وسيتاح بذلك الحصول على معلومات مستوفاه وتقاسيمها بتكلفة بسيطة. وسيلزم اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمكين الأطراف التي لا تملك الوسائل الإلكترونية من المشاركة في هذا النظام<sup>(٥)</sup>.

### ثالثا - طائق بناء القدرات

-٢٤ يقدم هذا الجزء ملخصا للمدخلات المقدمة من الأطراف بشأن طائق تيسير بناء القدرات المتصلة بالآليات ويركز وبالتالي على الأدوار التي ينبغي أن تؤديها الجهات الفاعلة المختلفة وعلى الوسائل المفضلة للتنفيذ.

#### ألف - الجهات الفاعلة

-٢٥ كما ذكر في إطار تيسير بناء القدرات، من المتخي أن تشارك جهات فاعلة مختلفة تقوم بنشاط أو أكثر في الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات. وترتى الأطراف أن تعدد الجهات الفاعلة في توفير بناء القدرات من شأنه أن يعزز الفرص للتوصل إلى "أنسب" الحلول لاحتياجات المعينة. وأشارت مجموعة الا ٧٧ والصين إلى أنه ينبغي إيلاء الأولوية للجهات الفاعلة من البلدان النامية من أجل ضمان بناء القدرات لصالح البلدان النامية ومن جانب هذه البلدان.

-٢٦ وترغب الأطراف في أن تقوم الأمانة بدور الميسر من أجل '١' تحديد الاحتياجات و"التفويق" بين الطلب والعرض المتعلقة ببناء القدرات؛ و'٢' نشر المعلومات المتعلقة بالأنشطة والمعرف والمصادر؛ و'٣' التنسيق بين أنشطة الوكالات التابعة للأمم المتحدة. وسيلزم دراسة الآثار المتربة على كل خيار من هذه الخيارات على برامج العمل مع مراعاة أنه سيلزم تمويل اضافي لدعم أي أنشطة قد تطلبها الأطراف بشأن بناء القدرات .(FCCC/CP/1999/INF.1)

-٢٧ واقترحت الأطراف أيضا أن يؤدي مرفق البيئة العالمية، بوصفه الكيان الذي يدير الآلية المالية لاتفاقية، دورا في تطوير القدرات المتصلة بالآليات القائمة على مشاريع بالاقتران مع الجهد الأخرى لبناء القدرات التي يقوم بها حاليا أو التي سيقوم بها في المستقبل بمفرده أو بالاشتراك مع الوكالات المنفذة (مثل مبادرة تنمية القدرات المشتركة بين مرفق البيئة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي). وقد تلزم توجيهات اضافية من الأطراف.

---

(٥) شرعت الأمانة، مع وكالات مشاركة مختلفة تابعة للأمم المتحدة، في وضع مشروع لمساعدة جهات الوصل الوطنية التابعة لاتفاقية على تحسين الوصول إلى المعلومات المتعلقة بتغيير المناخ وكذلك إلى البلاغات بالوسائل الإلكترونية. وستشمل الأنشطة الأولية تقييم مستوى المعلومات والربط بينها عن طريق دراسة استقصائية تشمل خمسة بلدان رائدة بمساعدة خبير من أحد البلدان النامية.

-٢٨- ورأت مجموعة الـ ٧٧ والصين، من خلال مشروع مقرر بشأن بناء القدرات للبلدان النامية، أنه ينبغي أن توضع أحكام لتنظيم أنشطة بناء القدرات في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو كما ينبغي قيام رئيسي الهيئتين الفرعيتين بدراسة تنفيذ هذه الأحكام<sup>(٦)</sup>.

#### باء- أساليب تيسير بناء القدرات و التنسيق بينها

-٢٩- قدمت الأطراف عدة مقتراحات بشأن تيسير بناء القدرات المتعلقة بالآليات والتنسيق بينها. فيما يتعلق بتحديد الأنشطة الجارية ، اقترحت الأطراف إجراء دراسة استقصائية ووضع قاعدة للبيانات. وستتيح هذه الدراسة تحسين أساليب التنسيق وتجنب الإزدواج وسيسمح بتخفيض التكاليف المتعلقة بتحديد مصادر المعلومات والجهود الإضافية. واقتصرت أيضاً وضع قائمة للخبراء و/أو تعزيزها لمعرفة الخبراء الوطنيين في البلد الذي يتم فيه بناء القدرات وضمان مشاركتهم في هذه العملية. ورأت الأطراف استخدام الخيارات الإلكترونية لنشر المعلومات والمواد التقنية الواردة من جميع المصادر. وينبغي النظر في استخدام مجموعات المناقشة الإلكترونية و/أو النشرات المتعلقة بموضوع معينة.

-٣٠- وإذا رغبت الأطراف في النظر في إنشاء شبكة للمعلومات الإلكترونية من أجل تيسير بناء القدرات المتعلقة بالآليات فضلاً عن تنسيق الأنشطة الجارية والمقررة فإنه يمكن إقامة موقع بالشبكة بنقطة دخول واحدة للوصول إلى المعلومات. وسيعتبر هذا المدخل، الذي ستدعمه، في جملة أمور، قواعد بيانات قابلة للبحث، مرشداً ودليل لربط المستخدمين بالمصادر التي توفر المزيد من التفاصيل وتسمح لهم بالدراسة. ويمكن وصول كل من لا يملك اتصالاً مباشراً بالإنترنت إلى المعلومات كما يمكنه توفيرها بانتظام عن طريق أقراص لينة بذاكرة مقرولة (CDROM) أو نسخ صلبة مستوفاه كما يمكن الرد على أسئلتهم بوسائل غير إلكترونية. وسيطلب إنشاء وتشغيل مثل هذا المرفق، ربما بلغات عديدة، موارد مناسبة وإضافية. ويمكن أن تثيره الأمانة أو منظمة أخرى، حسب الاقتضاء.

-٣١- وأشار إلى حلقات العمل كوسيلة جيدة لتعزيز التوعية ونقل المعرفة وتبادل المعلومات. بيد أنه رُئي أنه ينبغيبذل جهود لزيادة عدد الأطراف الممثلة في مثل هذه الأنشطة من أجل زيادة فعالية العملية من حيث التكلفة. وينبغي أن تسعى الأطراف إلى المشاركة في هذه الأنشطة. وينبغي النظر، على المستويين الوطني ودون الإقليمي، في إضافة وحدات مناسبة إلى برنامج التدريب بشأن تغير المناخ للاستجابة لاحتياجات المحددة وتوسيع نطاقه.

---

(٦) ترد عناصر لمثل هذه الأحكام في هذه الوثيقة، حسب الاقتضاء. وللاطلاع على النص الكامل لمشروع المقرر، انظر الوثيقة FCCC/SB/1999/MISC.9.

-٣٢ - وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تواصل الأمانة تنظيم الاجتماعات المتعلقة بمنتدى بناء القدرات، خاصة فيما يتصل بالآليات، بالاقتران مع دورات الهيئتين الفرعيتين و/أو مؤتمر الأطراف. وستتاح بذلك الفرصة للوفود وممثلي الوكالات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لتبادل الخبرات، وتقاسم المعارف، وربما تحديد مجالات للتعاون<sup>(٧)</sup>.

---

(٧) نظمت الأمانة في عام ١٩٩٨ حلقة عمل بشأن بناء القدرات للآليات القائمة على مشاريع (انظر FCCC/CP/1998/INF.3) وكذلك، بالاقتران مع الدورة العاشرة للهيئتين الفرعيتين، منتدى بشأن الاتجاه في الانبعاثات يركز على احتياجات بناء القدرات للأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

## المرفق

### **أنشطة المنظمات**

- ١ استجابت ثلاثة منظمات للدعوة المقدمة من الهيئتين الفرعيتين في دورتهما العاشرة لتقديم معلومات إلى الأمانة بشأن أنشطتها الجارية ذات الصلة ببناء القدرات (FCCC/SBSTA/1999/6، الفقرة ٩٤ (و)). ووردت معلومات من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، ومركز التنمية المستدامة للبلدان الأمريكية<sup>(١)</sup>.
- ٢ وفي عام ١٩٩٨، قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنشطة لبناء القدرات في بيرو، والفلبين، وجنوب إفريقيا فيما يتصل بآلية التنمية النظيفة، وقام قبل ذلك بأنشطة مماثلة في بلغاريا فيما يتصل بالمادة ٦. وتضمنت هذه الأنشطة ما يلي: '١' تحديد المجالات ذات الأولوية؛ و'٢' إقامة وصياغة مشاريع نموذجية محتملة للمجالات ذات الأولوية الوطنية المحددة؛ و'٣' نشر النتائج والدروس المستفادة على أصحاب المصالح العامين والخاصين، وكذلك البحث عن شراكات عامة وخاصة. ويؤدي الخبراء الوطنيون العمل. ومن المتوقع الحصول على نتائج قبل الدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية.
- ٣ وقدم البنك الدولي معلومات إلى الأمانة بشأن برنامج يقوم بموجبه، في إطار التنسيق الكامل بين البنك الدولي وسويسرا ومانحين ثالثين آخرين (مثل أستراليا وألمانيا وفنلندا والنمسا) بتوفير تمويل مشترك لبعض البلدان لدراسة الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالمشاريع المنفذة تنفيذاً مشتركاً وتنفيذ هذه المشاريع وآلية التنمية النظيفة. وتشترك السلطات الوطنية في إعداد الدراسات المتعلقة بالاستراتيجيات الوطنية التي يجريها خبراء من البلد المضيف بالاشتراك مع خبراء من البلدان المانحة والبنك الدولي، عند الاقتضاء، كما أنها تشارك في الموافقة عليها. ويتحمل مدير وطني للمشروع المسؤولية الكاملة عن هذه الدراسات على أساس يومي. وتشمل كل دراسة ست مهام ومجموعة من المجالات التشغيلية القائمة على الأولويات الوطنية والتي تستند إلى الأعمال القائمة. ويشجع البرنامج إنشاء موقع وطني بالإنترنت ويبتيح جميع النتائج والدروس المستفادة، في جملة أمور، على موقعه بالعنوان التالي: <http://www.esd.worldbank.org/cc/>.
- ٤ ونظم مركز التنمية المستدامة للبلدان الأمريكية، بالاشتراك مع مؤسسة القانون البيئي الدولي والتنمية ومعهد الموارد العالمية، المرحلة الأولى لعملية تجمع بين عدد كبير من أصحاب المصالح المعنيين بآلية التنمية النظيفة والغرض منها هو عقد اجتماعات غير رسمية للمفاوضين من البلدان النامية. وأعد أيضاً أداة تحليلية لمساعدة بلدان أمريكا الوسطى على تحليل قدرة هذه البلدان على المنافسة في سوق معاوضة الكربون. ويوفر المركز الدعم لأنشطة أخرى لبناء القدرات مثل برنامج البنك الدولي المشار إليه أعلاه وإعداد "دليل لإنشاء المكاتب الوطنية لآلية التنمية النظيفة" كمدخل تقني لمبادرة تغير المناخ التي تقوم بها وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية.

-----

(١) تحتوي الوثيقة FCCC/SB/1998/MISC.2 والإضافة على الردود الواردة من هيئات حكومية دولية وغير حكومية على استبيان بشأن الأنشطة الجارية والمقررة للآليات المنشأة عملاً بالمواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو، بما في ذلك، في جملة أمور، بناء القدرات.